

Furūq Fiqhiyyāh ‘inda Al-Imām Ibn ‘abidīn Fī Kitābihi Radd Al-Muḥtar ‘ala Al-Darr Al-Mukhtār: Dirāsāt Tamhīdiyyāh

[Jurisprudential Differences According to Imam Ibn Abidin in His Book Rad Al- Mukhtar on Al-Durr Al-Mukhtar: A Preliminary Study]

MURAD RADWAN HASSAN ALSHARIF¹

NIZAITA OMAR^{2*}

ZULKIFLY MUDA³

MOHD SUFIAN MOKTAR⁴

MOHD SUHAIMI ABAS⁴

FARAH DIANA MOHMAD ZALI⁴

Abstrak

There are many disciplines under the sciences of Islamic law. The most important one among the fields is the sciences of jurisprudence, whereby it stresses on people’s relationship with God from worship, supplication, prayer, fasting, zakat and pilgrim. One of the many branches is the science of jurisprudence differences, where distinction is made between similarities; whereby it is based on the differentiation between rulings, and where the jurists depend on many cases and preferences. This research aims to identify the jurisprudence differences of Ibn Abidin in his book ‘Radd al-Mukhtar on Durr al-Mukhtar’ under two chapters namely purity and prayer. The research method follows the inductive and the descriptive method, making use of the deductive method. The researcher will collect the similar issues in the picture and differences in the ruling that Ibn Abidin referred to, either explicitly or allusively, study them and explain the reason for the differences. This study will be a key for any scholars or students who would like to pursue their studies in this field.

Kata Kunci: Jurisprudence, Differences, Branches, Purity, Prayer

ملخص

إنّ علومَ الشريعة الإسلامية كثيرةٌ ومتعدّدةٌ، ومن أهمّها علمُ الفقه، فبه يعرف العبد صلته مع الله من عبادة وتضرع وصلاة وصيام وزكاة وحج. ومن فروع علوم الفقه علم الفروق الفقهيّة، إذ به يقع التمييزُ بين المتشابهات، وإليه يستند

¹ College of Islamic Sciences- South Hebron-Palestine.

² Faculty of Islamic Contemporary Studies, Gong Badak Campus, 21300 Kuala Nerus, Terengganu

³ Former Mufti of Terengganu State

⁴ Centre for Fundamental Studies Gong Badak 21300 Kuala Nerus Terengganu

Corresponding Author:

NIZAITA OMAR, Faculty of Islamic Contemporary Studies Gong Badak Campus 21300 Kuala Nerus Terengganu

Email: nizaitaomar@unisza.edu.my

التفريق بين الأحكام، وعليه يعتمدُ الفقهاء في كثير من القضايا والترجيحات. يهدف هذا البحث إلى حصر الفروق الفقهية عند ابن عابدين في كتابه ردُّ المختار على الدرِّ المختار من بابي الطهارة والصلاة ودراستها وبيان أوجه الفرق فيها. أما منهج البحث هو اتباع المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي مستفيداً من المنهج الاستنباطي. سيقوم الباحث بجمع المسائل المتشابهة في الصورة والمختلفة في الحكم والتي أشار لها ابن عابدين تصريحاً أو تلميحاً ودراستها وبيان سبب الفرق فيها. ستكون هذه الدراسة مفتاحاً لفرد ممن يجب منهم أن يكمل دراسته في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية: الفروق، الفقه، الفروع، ابن عابدين.

Cite This Article:

Murad Radwan Hassan AlSharif, Nizaita Omar, Zulkifly Muda, Mohd Sufian Moktar, Mohd Suhaimi Abas & Farah Diana Mohamad Zali. 2022. Furuq Fiqhiyyah 'inda Al-Imam Ibn 'abidin Fi Kitabihi Radd Al-Muhtar 'ala Al-Darr Al-Mukhtar: Dirasat Tamhidiyyah. *Asian Journal of Civilization Studies*. (AJOCS), 4(1) (1-16)

مقدمة

إنَّ علمَ الفقه هو من أشرف العلوم وأنفعها؛ لأنَّه عظيمُ الشأن، وجيلُ القدر، وعميمُ النفع، إذ به يقع التمييز بين المتشابهات، وإليه يستند التفريق بين الأحكام، وعليه يعتمدُ الفقهاء في كثير من القضايا والترجيحات (Zaydan, 1987). ودراسة الفروق الفقهية تكسب الفقيه ملكة وذوقاً فقهياً يمكن معه الجمع بين المؤتلف في الحكم، والتفريق بين المختلف، والتمييز بين المسائل المتشابهة، وإدراك ما بينها من وجوه الاتفاق والافتراق (Batahir, 2019). فمعرفة الأمثال والأشباه والفروق من أدق العلوم؛ وذلك لأنَّه بحاجة إلى نظرةٍ ثاقبةٍ وفطنةٍ بارزةٍ وممارسةٍ وفهم، فهو من العلوم التي لا يستغني عنها فقيه ولا مفتي (Al-Sa'di, 2012). ومَن كانت له عناية ظاهرة بهذا الفن وإبراز الفروق في مؤلفاته العامّة الإمام الفقيه الأصولي ابن عابدين - رحمه الله - فقد أكثر من ذكرها والتنبية عليها خصوصاً في كتابه ردُّ المختار (Ibn Abidin, 1987)، وهذه الميزة تدلُّ على سعة فقهه وغزارة علمه وبراعته في جمع المسائل المتشابهة والتمييز بين المتماثلات منها.

مشكلة البحث

أنَّ ابنَ عابدين رحمَه اللهُ أوردَ في كتابه - ردِّ المحتار - فروقاً فقهيّةً كثيرة، بلغت المئات إن لم تكن آلاف المسائل، ولم يَقم باحث - فيما أعلم - بجمعها ودراستها، وهذا البحث محاولة لاستخراجها وجمع شتاتها. وإنَّ الفروقَ بين المسائل التي ظاهرها الاتفاق وباطنها الاختلاف، إن لم تظهر وتوضح الأسرار والحكم التشريعية لمن ليس له علم سيظنَّ حينها أنَّ الشريعةَ الإسلاميّةَ متناقضةٌ في أحكامها.

لذلك كان الدافع من وراء اختيار هذا الموضوع ما للفروق من أهميّة ومكانة بين العلوم الشرعيّة، فيها تُكشَف أسرار التشريع ومقاصد التنزيل وحكم ومحاسن الدين (Abu Yahya, 1985)، فإنَّ مجال جمع الفروق الفقهيّة من أمّهات الكتب الفقهيّة وخاصّةً من جهابذة العلم الإسلاميّ لا يزال جديداً لم يكتب فيه إلا القليل. وبهذا العلم يتمكن الباحث من التفريق بين النظائر المتشابهة صوراً ومعنى والمختلفة حكماً وعلّة، ومن التمييز بين الفروق الضعيفة الباطلة والفروق القويّة المؤثّرة، فبه تضبط الفتاوى وتُحكم الأقوال.

وبجمع هذه الفروق تُزال الشبهات والأوهام التي يثيرها البعضُ بدعوى وجود التناقض في الفقه الإسلاميّ (al-Alwani, 1993)، وبزعمهم أنّه يفرق بين المتماثلات ويساوي بين المختلفات، فبمعرفة أسباب وحكم التفريق بينها يُظهِر وهن هذه الاعتراضات، فبها تنير الطريق في النظر والاستدلال والاستنباط، وتُعطي الباحث ملكةً فقهيةً في فهم علل الأحكام وإدراك النوازل المتجددة بمرور الأزمنة واختلاف الأمكنة، وذلك لكي يستطيع من خلالها فهم المسائل الفقهيّة فهماً سليماً للوصول إلى الحكم الصحيح في المسائل المتشابهة. وبخبرة تدريسي لمادة فقه العبادات لطلبة العلم الشرعي، لاحظت التباساً يدخل في أذهان الطلبة من تداخل بعض المسائل الفرعيّة المتشابهة في الصور والمختلفة في الحكم، مثل: التفرقة بين بول الجارية وبول الغلام، فقامت بتكليف الطلبة بنشاطات تهدف إلى تمكينهم من التمييز بين هذه المسائل وإزالة الالتباس.

والسبب في اختيار الإمام ابن عابدين أنّ شخصيّته شخصيّة مشهورة متميزة، فهو فقيه الديار الشاميّة وإمام الحنفيّة في عصره، وهو صاحب فكر مستقل، وله اختياراته الفقهيّة لما يتمتع به من قولٍ سديدٍ وفهمٍ رشيدٍ، اشتهر بكتاباتهِ وتصانيفهِ العديدة في العلوم الإسلاميّة عامّة وبالفقه وأصوله خاصّة (Ali, 2013)، فهو محرر المذهب الحنفيّ ومهذبهِ ومنقحه، حيث استقر العمل على ما يرضاه، فهو شيخ متأخري الحنفيّة بلا منازع.

الدراساتُ السابقة

وقد أشار كثيرٌ منَ الفقهاءِ بأهميته ومكانته، وأشادوا بأمره وشأنه، ووضّحوا عظيمَ فائدته ونفعه، وما يلحق من الخطر الجسيم بجهله وتركه، فقد قال الشيخ عبد الرحمن السعدي (2012): معرفة جوامع الأحكام وفوارقها من أهم العلوم وأكثرها فائدة وأعظمها نفعاً. والعلماءُ أفردوه بالتصنيف والتأليف لعلّ قدره وعظيم نفعه، ومن أشهر من ألّف فيه الإمامُ شهاب الدين أحمد بن إدريس الشهير بالقراقي (n.d) في كتابه: (الفروق) أو ما يُسمّى (أنوار البروق في أنواع الفروق)، فقد جمع فيه فروقاً في العقيدة والأخلاق والأصول والفروع.

وقد تعامل الفقهاء مع مباحث الفروق الفقهيّة بطرق مختلفة: فمنهم من صنّف لها مصنفات خاصّة (أمثال: محمد بن صالح الكرايسي، و عبد الله الجويني (1992)، وأحمد الجرجاني (1996)، وأسعد بن محمد النيسابوري (n.d)). ومنهم من اعتبرها من أنواع القواعد فأوردها ضمن مستنباتها، (أمثال: أحمد بن إدريس القراقي (n.d)، وبدر الدين البكري (1991)). ومنهم من ذكرها ضمن الأشباه والنظائر (أمثال: تاج الدين السبكي، وجلال الدين السيوطي (1959))، ومنهم من أعطاهم اهتماماً خاصاً فكان ينبه عليها بين المسائل المختلفة في ثنايا كتبه الفقهيّة، وهذا النوع الأخير بحاجة إلى عناية خاصّة لاستخراجها وحصرتها في كتب مستقلة، يجمع شتات مقاصدها، وينظمها، ويدرسها، ويميز بين قوتها وضعيفها، ليسهل الوقوف عليها والانتفاع بها.

بعد البحث والإطلاع في فهارس الرسائل العلميّة والمكتبات الإسلاميّة ومحركات البحث ومراكز البحوث، والاطلاع على ما كتب في مجال الفروق الفقهيّة، فلم أقف على دراسة سابقة تناولت هذا الموضوع بخصوصه، ولكن وقفت على بعض الدراسات التي تشترك في الموضوع بعمومه، والتي قام بها عدد من الباحثين في الجامعات الإسلاميّة ولها صلة ببحثي ومن أهمّها مجموعة رسائل للفروق الفقهيّة الواردة في كتاب المجموع للإمام النوّي (n.d)، منها: رسالة خاصّة بكتاب الطهارة، الفروق الفقهيّة الواردة في كتاب المجموع للإمام النوّي: كتاب الطهارة، إعداد عبد الله بن عوض باقلاقل (2009). ورسالة خاصّة بكتاب الصلاة، الفروق بين الفروع الفقهيّة عند الإمام النوّي في كتاب الصلاة - جمعاً وتوثيقاً ودراسة، إعداد فيصل محمد مندي (2018)، رسالة ماجستير، وسلسلة رسائل لباقي محتويات الكتاب للإمام النوّي. فهذه الرسائل مقتصرة على الإمام النوّي في كتاب المجموع.

وتوجد رسالة دكتوراه بعنوان: الفروق الفقهيّة عند ابن رجب الحنبلي في العبادات والمعاملات، جمعاً ودراسة، إعداد منى بنت عبد الرحمن الحموي (2011)، ورسالة دكتوراه بعنوان: الفروق الفقهيّة في كتاب مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، كتاب الطهارة كاملاً، إعداد يزيد القطان (2011). ومجموعة رسائل للفروق بين الفروع الفقهيّة عند ابن تيمية، منها: رسالة ماجستير للفروق في الطهارة والصلاة والزكاة، - جمعاً وتوثيقاً ودراسة-، إعداد مها العبودي (2007)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة. وسلسلة رسائل لباقي الموضوعات الفقهيّة الخاصّة بفقهِ ابن تيمية.

وكذلك قامت الجامعة الإسلاميّة بجمع الفروق الفقهيّة عند ابن القيم بعنوان: الفروق الفقهيّة عند الإمام ابن قيم الجوزية، جمعاً ودراسة، إعداد سيد حبيب بن أحمد الأفغاني (2007)، رسالة دكتوراه، الجامعة الإسلاميّة. وتوجد عدة رسائل فقهيّة لكتاب الشرح الممتع، منها: رسالة ماجستير بعنوان: الفروق الفقهيّة في الشرح الممتع من أول كتاب الطهارة إلى نهاية كتاب الصلاة، جمعاً ودراسة، إعداد علي بنحيت ياسين عمران، رسالة ماجستير، جامعة أمّ القرى. وسلسلة رسائل في الفروق الفقهيّة في المذاهب المعترية، وسلسلة رسائل في الفروق الفقهيّة في المواضيع الفقهيّة

المختلفة (كالعبادات والمعاملات). منها: الفروق الفقهية بين المسائل الفرعية في الطهارة والصلاة، إعداد حمود بن عوض السهلي (1992)، رسالة دكتوراه، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

فالرسائل السابقة بعضها متعلق بإمام من الأئمة، وبعضها بموضوع من المواضيع الفقهية، وبعضها بمذهب من المذاهب. وأقرب المواضيع المتشابهة برسالتي: كتاب الفروق في الفروع في فقه الإمام أبي حنيفة النعمان، للكرابيسي النيسابوري (2005). ورسالة الفروق الفقهية عند الحنفية في الطهارة والصلاة جمعاً ودراسة، إعداد بدر بن سليمان الربيش (2012)، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

فهذه الدراسات الأخيرة وإن كانت قريبة من بحثي ولكنها تتعلق بالمذهب الحنفي، أما رسالتي فهي متعلقة بالإمام ابن عابدين وليست بمذهب خاص. وهذه الرسائل وإن كانت قد اعتمدت على أمّهات كتب الحنفية ومن ضمن هذه الكتب كتاب ردّ المختار لابن عابدين، ولكنها لم تستغرق جميع الفروقات عند ابن عابدين لاعتمادها على مصادر أخرى في المذهب الحنفي، كالمبسوط وبدائع الصنائع والمحيط البرهاني والبحر الرائق وفتح القدير وغيرها من كتب الحنفية، أما رسالتي فهي مقتصرة في كتاب واحد وهدفها استخراج جميع الفروقات عند ابن عابدين في الحاشية وتوضيح منهجه وبيان ما وافق عليه وما رفضه من الفروق.

هذه بعض الدراسات التي وقفت عليها حول الموضوع، وهي لا تتعارض بوجه من الوجوه مع العمل الذي سأقوم به وهو استخراج وجمع الفروق الفقهية من كتاب ردّ المختار على الدرّ المختار للإمام ابن عابدين رحمه الله. ألا يستحق الإمام ابن عابدين مثل هذه الدراسات، فإذا كانت الجامعات الإسلامية قد اهتمت بمجموعة من العلماء المعبرين أمثال النووي وابن رجب وابن تيمية وابن القيم وابن عثيمين وغيرهم، فمن باب أولى الاهتمام بإمام كمثل الإمام ابن عابدين.

يعتبر كتاب (ردّ المختار على الدرّ المختار) أو ما يسمّى (حاشية ابن عابدين) موسوعةً فقهيةً وجامعاً هاماً لآراء المحققين من فقهاء الحنفية وتخريجاتهم، فهو من أنفس المصنفات، وأروع المؤلفات، فهذه الحاشية كتبها ابن

عابدين على الدرّ المختار فبذل فيها جهده لبيان ما عليه الفتوى، لذلك تعتبر هذه الحاشية خاتمة التحقيقات في المذهب الحنفي، ولعلّه أهم مؤلف في عصر الاستقرار، وليس غريباً أن يكون هذا المؤلف من أهم المراجع للقضاة والمشرعين والمفتين والباحثين؛ وذلك لدقّة بحثه وتحريروا، وقد توفيّ ابنُ عابدين قبل إتمامها، فأكملها ولده محمد علاء الدين في كتابه قرة عيون الأختيار لتكملة ردّ المحتار، فخرجت في جزأين في مجلد واحد (Ali 2013).

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى:

1. إيضاح علم الفروق الفقهيّة وتاريخ تطوره.
2. بيان أبرز المناهج المتبعة في علم الفروق عند الفقهاء من المتقدمين والمعاصرين.
3. حصر الفروق الفقهيّة عند ابن عابدين في كتابي الطهارة والصلاة ودراستها وبيان أوجه الفرق فيها.
4. إبراز أسرار وحكم الشريعة الإسلاميّة في الفروق الفقهيّة لإزالة التناقض الوهمي.

منهج البحث

سيلتزم هذا البحث المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي مستفيداً من المنهج الاستنباطي كما سيهتم استقراء وتتبع الفروق في فقه الطهارة والصلاة في حاشية ابن عابدين واستخراج المسائل التي حوت الفروق الفقهيّة. أما الفروق الفقهيّة ستووب على شكل عناوين وسترتب حسب المواضيع. وأما المسألة المراد بحثها ستصور تصويراً دقيقاً كما يلي:

1. ذكر بعض آراء العلماء في المسألة، وأن يكون مقتصرًا على المذاهب الفقهية المعتمدة، دون الحاجة إلى المناقشة والترجيح لأدلة الأقوال الأخرى.
2. بيان أوجه الفرق بين الفروقات التي تم جمعها وتوضيح أسباب ذلك.
3. الرجوع إلى معظم أنواع المراجع المعتمدة والمعتمدة.
4. نسبة الآراء والشواهد لمراجعها الأصلية.

المناقشة

١- تعريف الفروق الفقهية

عند العلماء المتقدمين كانوا يهتمون بالجانب العملي التطبيقي لهذا العلم أكثر من اهتمامهم بالجانب النظري، لذلك لم نجد لهم تعريفًا خاصًا اصلاً فقهياً لهذا المصطلح المركب، وإنما ذكروا تعريفاً للفروق بلفظها العام، لذلك سنورد بعض التعريفات المعاصرة لهذا المصطلح (Al-Bahisin, 1998).

الباحثون في كتب المتقدمين لا يجدون تعريفاً خاصاً لعلم الفروق الفقهية كفنّ مستقل، لذلك اجتهد المعاصرون والمتخصصون بالدراسات والأبحاث ومن خلال استقراءهم لتعريفات السابقين أن يستخرجوا تعريفاً دقيقاً خاصاً لهذا المصطلح كفنّ وعلم، وهذه بعض التعريفات المعاصرة:

التعريف الأول: «هو العلم ببيان الفرق بين مسألتين فقهيتين متشابهتين صورة مختلفتين حكماً» (al-Zarirani,

2003).

مأخذ هذا التعريف: أنه أدخل ألفاظ المعرف في التعريف، وهذا منتقد في صياغة التعاريف، ويمكن تجنب هذا الإشكال باستبدال لفظ الفرق بلفظ آخر من الألفاظ التي تحمل نفس المعنى، كلفظ التباين أو التغاير أو الاختلاف

فسيكون أولى. فلو صيغ بهذا الشكل: العلم بوجوه التباير بين مسألتين فقهيّتين متشابهتين صورة ومعنى، مختلفتين حكماً وعلّة (Batahir, 2019).

التعريف الثاني: «هو علم يبحث في المسائل الفقهيّة المتشابهة صورة، المختلفة حكماً، لعلل أوجبت ذلك الاختلاف» (al-Farj, 1999).

التعريف الثالث: «هو العلم الذي يختص بذكر وجوه الاختلاف بين المسائل الفقهيّة المتشابهة في الصورة، المختلفة في الحكم» (al-Madani, 2009).

التعريف المختار: هو العلم الذي يبحث فيه وجوه الاختلاف ومسبباتها بين النظائر الفقهيّة المتشابهة صورة، المختلفة حكماً وأعلّةً.

٢- أهمية علم الفروق ومكانته

تظهر أهمية هذه الدراسة من أهمية علم الفروق ومكانته في الدراسات الشرعيّة، وما لهذا العلم من أهمية كبيرة في مجالات الدراسات الإسلاميّة، إضافة لما يترتب عليه من فوائد وآثار عظيمة، فهذا العلم يتم الكشف عن الفروق بين المسائل المتشابهة في الصورة والمختلفة في الحكم لاختلاف العلة، وأيضاً يساعد على صحة القياس عند صحة الفرق، أو ضعفه في منعه، فهو بحاجة إلى بحث دقيق ودراسة عميقة. فدراسة الفروق الفقهيّة تُكسب الباحث ملكةً فقهيّة يمكن من خلالها الجمع بين المؤتلفات والتفريق بين المختلفات والتمييز بين المتسابهات، وتعيّنه على فهم منشأ الخلاف بين الفقهاء، لذلك أشاد العلماء به، وبينوا أهميته ومكانته، وفوائده وآثاره، وألّفوا فيه المؤلفات.

تَظهر أهمية علم الفروق الفقهية من جانبين:

الجانب الأول: ثناء العلماء وأقوالهم فيه.

من أقوال وثناء العلماء في علم الفروق هي:

1- قال الجويني (2004) مشيراً إلى الباحث له على تأليفه كتاب (الجمع والفرق): «فإنّ مسائلَ الشرعِ

ربّما تتشابه صوؤها، وتختلف أحكامها، لعلل أوجبت اختلاف الأحكام، ولا يستغني أهلُ التحقيق

عن الإطلاع على تلك العلل التي أوجبت افتراق ما افترق منها، واجتماع ما اجتمع منها، فجمعنا

في هذا الكتاب بمشيئة الله تعالى وحسن توفيقه مسائل وفروفاً بعضها أغمض من بعض» (al-

Juwayni, 2004)

2- قال المازري (ت536هـ) موضّحاً حاجة وأهمية معرفة الفقيه والمفتي بعلم الفروق الفقهية: «الذي

يفتى به في هذا الزمان أقلّ مراتبه في نقل المذهب أن يكون قد استبحر في الاطلاع على روايات

المذهب وتأويل الشيوخ لها وتوجيههم لما وقع فيها من اختلاف ظواهر واختلاف مذاهب وتشبيههم

مسائل بمسائل قد يسبق إلى النفس تباعدها وتفريقهم بين مسائل ومسائل قد يقع في النفس

تقاربها» (al-Hatab, 1992) · فبين أنّ أقلّ مرتبة من مراتب المفتي أن يعلم التشبيه بين المسائل

المتباعدة والتفريق بين المسائل المتقاربة، وهذا يدلّ على أهمية معرفة الفروق الفقهية.

3- قال السامري (1997) مبيناً السبب في تأليفه كتاب الفروق: «ليتضح للفقيه طرق الأحكام ويكون قياسه

للفروع على الأصول متسق النظام ولا يلتبس عليه طرق القياس فيبني حكمه على غير أساس» ·

4- قال الطوفي في أهمية علم الفروق: «إنّ الفَرْقَ من عُمَدِ الفقه وغيره من العلوم وقواعدها الكلية، حتى قال

قوم: إنّما الفقه معرفة الجُمع والفَرْق» (Al- Tufi, 1987).

فقد جعل الفرق بين المتشابهات بمثابة القاعدة الكلية التي يتركز عليها الفقه وغيره من العلوم، حتى اعتُبر علم الفروق الفقهية نصف الفقه ونصفه الآخر الجمع بعض النظر عن التساوي.

5- قال الزركشي موضحاً مرتبة هذا العلم بين العلوم الشرعية: «والثاني- من أنواع الفقه- معرفة الجمع والفرق، وعليه جلّ مناظرات السلف، حتى قال بعضهم: الفقه فرق وجمع». وكأنّه جعل الفقه قسمين: فروق وغيرها، فجعل الفروق نصف الفقه، و مرتبتها الثانية من تفرعات الفقه، فهذا الكلام يدلّ على أهميّة هذا العلم ومكانته (al-Zarkasyi, 1985).

6- وقد حدّر أبو القاسم البرزلي لمن يتصدى للإفتاء ويدّعى الاجتهاد ويعمد إلى القياس ولا يتقن علم الفروق فقال: «إنّ حكم الله في المتماثلات واحد، فإذا أفتى بحكم في مسألة فلا يختص بها، بل لأمثالها كذلك، وقد يطرأ من يظنّ أنّه بلغ رتبة الاجتهاد فينظر المسائل بعضها ببعض، ويخرّج، وليس بصيراً بالفروق» (al-Barzali, 2002).

7- قال ابن القيم: «والفرقان أعزّ ما في هذا العالم وهو نور يقذفه الله في القلب يُفرّق به بين الحق والباطل ويزن به حقائق الأمور خيرها وشرها وصالحها وفاسدها فمن عدّم الفرقان وقع ولا بد في إشراك الشيطان فالله المستعان وعليه التكلان» (Ibn Qayyim, 1986)

8- قال السيوطي مبيناً مكانة علم الفروق والنظائر والأشباه: «ولقد نوعوا هذا الفقه فنوناً وأنواعاً، وتناولوا في استنباطه يداً وباعاً، وكان من أجلّ أنواعه: معرفة نظائر الفروع وأشباهاها، وضم المفردات إلى أخواتها وأشكالها». ثمّ عقّب على ذلك بصعوبة إدراك هذا الفنّ إلا من وفقه الله للهمة القوية، فقال: «ولعمري، إنّ هذا الفنّ لا يدرك بالتمني ولا ينال بسؤف ولعلّ ولو أيّ، ولا يبلغه إلا من كشف عن ساعد الجدّ وشرّ، واعتزل أهله وشدّ المنزر، وخاض البحار وخالط العجاج، ولازم التردد إلى الأبواب في الليل الداج، يدأب في التكرار والمطالعة بكرة وأصيلاً» (al-Suyuti, 1959)

9- قال ابن عثيمين: «وليعلم أنّ من أسباب تحصيل العلم أنّ يعرف الإنسان الفروق بين المسائل المشتبهة،

فمن أسباب اتساع نظر الإنسان وتعمقه في العلم أن يحرص على تتبع الفروق ويقيدها. هذا ما تيسر لنا،

وقد يكون عند التأمل فروق أخرى» (al-Uthaimin, 2002)

هذه بعض أقوال العلماء في أهمية هذه العلم ومكانته، وعظيم منزلته ونفعه، وإشادتهم به وثناؤهم عليه، وبيان حاجة

المفتي والفقهاء إلى معرفته وخطورة الجهل به. وإن هذا العلم بكشفه عن الفروق بين المسائل يَحَقِّق وضوحًا في علل

الأحكام، وما يعارض هذه العلل ويدفعها، فيمكن به إبراز محاسن الشريعة، وأسرارها، وحكمها، ومقاصدها،

ومآخذها، والاطلاع على دقائق الفقه من خلاله، فهو يكشف عن الفروق بين المسائل المتشابهة في الصورة، مما

يساعد على صحة القياس عند صحة الفرق، أو ضعفه في منعه.

الجانب الثاني: الفوائد والآثار المترتبة عليه

لمعرفة الفروق الفقهية فوائد جمّة ومنافع متعددة، تدل على أهميته، سواء للمجتهد أو لمن هو أقل رتبةً منه، وفيما

يلي بعض هذه الفوائد والآثار:

1- تُحَقِّق إزالة الأوهام

قد أثار البعضُ الشبهات وادّعوا أنّ الفقه الإسلامي متناقض؛ وذلك بسبب إعطائه الأمور المتشابهة

أحكاماً مختلفة، وتسويته في الأمور المختلفة (Ibn Qayyim, 1991). كقولهم أنّ الإسلام أوجب الغسل من المني،

وأبطل به الصيام بإنزاله عمداً، وهو طاهر، ولم يوجبه من البول والمذي وهو نجس، وأوجب غسل الثوب من بول

الصبية، ونضحه من بول الصبي مع تساويهما؛ فبمعرفة أسباب التفريق في الحكم يُدْرِك ضعف مثل هذه الاعتراضات

(al-Bahisin, 1998)

2- تُبَصِّرُ الْعَالِمَ بِحَقَائِقِ الْأَحْكَامِ، وَتُنِيرُ لَهُ الطَّرِيقَ الصَّحِيحَ.

ففيها تنبيه للفقهاء ليطمئن ويعمل بجهده، لتتقده من التعثر في الاجتهاد، لئلا يقع في الوهم، ويتسرع في الفتوى بناء على ظواهر الأمور، لذلك اعتبر البعض أنّ معرفة الفروق الفقهية والعلم بها من جملة الأمور التي ينبغي على الفقيه أن يدركها؛ لئلا يقع في الخطأ (al-Bahisin, 1998).

3- تُكْسِبُ الْفَقِيهَ مَلَكَةً فِي الْقِيَاسِ وَمَعْرِفَةً فِي عِلَلِ الْأَحْكَامِ.

إنّ هذا العلم وبكشفه عن الفروق بين المسائل يُحقق وضوحاً في عِلَلِ الْأَحْكَامِ، وما يعارضها ويدفعها، وتمكنه من تخريج الفروع على الأصول، ولأجل هذا صنف كتاب الفروق؛: «ليتضح للفقهاء طرق الأحكام ويكون قياسه للفروع على الأصول متنسق النظام ولا يلتبس عليه طرق القياس فيبني حكمه على غير أساس» (al-Samiri, 1997).

4- تَبْرُزُ مَحَاسِنُ وَأَسْرَارُ وَحِكْمِ الشَّرِيعَةِ.

فمن خلال هذا العلم تُكشَفُ أسرار التشريع ومقاصد التنزيل وحِكْمِ ومحاسن الدين، ويُطَّلَعُ على دقائق الأمور، ومن العلماء من حاول إبراز هذه المحاسن والأسرار من خلال الفروق الفقهية في مؤلفاته وأولاهها اهتماماً كما فعل ابن القيم (1991) في كتابه (إعلام الموقعين)

5- تَضْبِطُ الْفُرُوعِ الْمُنْتَاثِرَةَ تَحْتَ قَاعِدَةٍ وَاحِدَةٍ

أنّ بهذا العلم تضبط الفروع المنتثرة والمسائل المتكاثرة، وتمتاز الفروع المتشابهة في الصورة والمختلفة في الحكم، ودليل ذلك خطاب الفاروق عمر إلى أبي موسى الأشعري عندما قال له: (اعْرِفِ الْأَمْثَالَ وَالْأَشْبَاهَ ثُمَّ قِسِ الْأُمُورَ عِنْدَ

ذَلِكَ فَاعْتَمِدْ إِلَى أَحَبِّهَا عِنْدَ اللَّهِ وَأَشْبَهْهَا بِالْحَقِّ فِيمَا تَرَى (al-Darqutni, 2004) وعلى هذه النصيحة سار التابعون ومن بعدهم من الأئمة المجتهدين، فألفت الكتب ونشطت الأبحاث التي تميز الفروع المتشابهة عن غيرها. ولا شك أنّ علم الفروق الفقهية علم عظيم الفائدة والنعمة، إذْ به يُمكن إدراك الفروق الفقهية بين المسائل والفروع المتحددة في صُورها والمختلفة في عللها وأحكامها. واهتمام الفقهاء بعلم الفروق الفقهية يدل على أن الشريعة لا تناقض فيها، وأن العقل يدرك مقاصدها، ويفهم الكثير من حكمها، وبذلك يبني الاجتهاد على مراعاة المصالح، ويتوخى جلبها، ويعتمد على درء المفسدات وتجنبها.

الخاتمة

كان الإمام ابن عابدين مشاراً إليه بالبنيان، ومعروفاً بأنه من جهابذة علم الفروق، وكتابه له مكانة عظيمة، ويحتوى على مئات الفروق الفقهية المتناثرة، سواء التي اعتمدها وتبناها، أو رفضها وردّ عليها، ولا تزال المكتبات الإسلامية - حسب علمي - خالية من بحث مستقل يتناولها، لذلك كانت هذه الدراسة عبارة عن استخراج وجمع الفروق الفقهية من كتاب ردّ المختار في المسائل المتعلقة بفقهاء الطهارة والصلاة. ونظراً لعدم وضوح هذه الفروق الفقهية سيسعى الباحث إلى استخراجها واستخلاصها من كلام ابن عابدين، وذلك بالاعتماد على إشارات في الألفاظ والمصطلحات، وعلى الدلالات الكامنة والمفهومة من تناوله للمسائل الفقهية. وبناء على ذلك، اخترت موضوع الفروق الفقهية لابن عابدين، ولربما ستكون هذه الدراسة مفتاحاً لطلبة العلم ممن يجب منهم أن يكمل دراسته في هذا المجال.

REFERENCE

- Abu Yahya, M.H. (1985). *Ahdaf al-Tasyri' al-Islami*. Amman: Dar al-Furqan
- Al-'Azimi, J.H.S. (2019). Al-Furuq al-Fiqhiyyah min Bab al-Sulh fi Kitab Idhah al-Dala'il fi al-Farq baina al-Masa'il. *Majallah Kulliyah Dar al-'Ulum*. 36(127), 375-398.
- Al Hatab, M.M.T. (1992). *Mawahib al-Jalil fi Syarh Mukhtasar Khalil*. Beirut: Dar al Fikr
- Al Suyuti, J.A.R (1959). *al-Asybah wa al-Nazair fi Qawa'id wa Furu' Fiqh al-Syafi'i*. Qaherah: Matba'ah Mustafa al-Halabi
- Al-'Abudi, M. (2007). *al-Furuq baina al-Furu' 'inda Syeikh al-Islam Ibn Taimiyyah fi al-Taharah wa al-Solah wa al-Zakah, Jam'an wa Tauthiqan wa Dirasatan*. Thesis of Master. Imam Mohammad Ibn Sa'ud Islamic University
- Al-Bahisin, Y.A.W. (1998). *al-Furuq al Fiqhiyyah wa al-Usuliyyah*. Riyad: Maktabah al-Rusyd
- Al-Bakri, B.M. (1991). *al-I'tina' fi al-Farq wa al-Istithna'*. Beirut: Dar al Kutub al-Ilmiyyah
- Al-Barzali, A.Q.A (2002). *Jami' al-Masail al-Ahkam*. Beirut: Dar al-Gharb al-Islami
- Al-Darqutni, A.A.A. (2004). *Sunan al-Darqutni*. Beirut: Muassash al-Risalah.
- Ali, R.H (2013). *Ibn 'Abidin: Seerah wa 'Ata'*. Majallah Kuliyyah al-'Ulum al-Islamiyyah. 13 (7).
https://coism.mosuljournals.com/article_64775_73766f8fb70ee2353267131a8b96258f.pdf
- Al-Jarjani, A.M.A (1996). *Ta'rifat*. Beirut: dar al-Kitab al-'Arabi
- Al-Juwayni, A.Y. (2004). *al-Jama' wa al-Farq*. Beirut: Dar al-Jil
- Al-Juwayni, A.Z.M. (1992). *al-Burhan fi Usul al-Fiqh*. Egypt: Dar al-Wafa' al-Mansurah
- Al-Karabisi, A.M. (2005). *al-Furuq fi al-Furu' fi Fiqh al-Imam Abi Hanifah*. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah
- Al-Madani, H.A. (2009). *al-Furuq al-Fiqhiyyah 'inda al-Imam Ibn Qayyim al-Jauziyyah*. Riyad: Maktabah al-Rusyd
- Al-Naisaburi A.A.H. (n.d). *al-Mustadark 'ala Sahihain*. Beirut: Dar al-Kitab al-Arabi
- Al-Nawawi, A.Z.M. (n.d). *al-Majmu' Syarh al-Muhadhdhab*. Beirut: Dar al-Fikr
- Al-Qarafi, S.D.A. (n.d). *al-Furuq*. Beirut: 'Alam al-Kutub
- Al-Rabish, B.S. (2012). *al-Furuq al-Fiqhiyyah 'inda al-Hanafiyyah fi Taharah wa Solah: Jam'an wa Dirasatan*. Thesis of Ph.D. Imam Mohammad Ibn Sa'ud Islamic University
- Al-Sa'di, A.R.N. (2012). *al-Qawa'id wa al-Usul wa al-Furuq wa al-Taqasim al-Badi'ah al-Nafi'ah*. Qaherah: Matba'ah al-Madani
- Al-Samiri, M.A. (1997). *al-Furuq 'ala Mazhabi al-Imam Ahmad*. Riyad: Dar al-Sami'i
- Al-Tufi, N. (1987). *Ilm al-Jadhal fi 'ilm al-Jidal*. France: Fisbaden
- Al-Uthaimin, M.S. (2002). *al-Syarh al-Mumti' 'ala Zad al-Mustaqni'*. Saudi: Dar Ibn Jauzi
- Al-Zarkasyi, B.M.A. (1985). *al-Manthur fi al-Qawa'id al-Fiqhiyyah*. Beirut: Wizarah al-Awqaf wa al-Syu'un al-Islamiyyah
- Baqraqil, A.I. (2009). *al-Furuq al Fiqhiyyah al Waridah fi Kitab al-Majmu' li al-Imam al-Nawawi*. Thesis of Master. Open University of Makkah, Saudi
- Batahir, M.B. (2019). 'Ilm al-Furuq al-Fiqhiyyah: Mafhumuhu, Maudhu'uhu wa Masa'iluhu. *Al-Sirat*. 21 (2), 213-234.
- Farj, M.S. (1999). *al-Furuq al-Fiqhiyyah baina Masail al-Far'iyyah fi al-Jinayat*. Thesis of Ph.D. Imam Mohammad Ibn Sa'ud Islamic University
- Ibn 'Abidin, M.A. (1987). *Radd al-Mukhtar 'ala ad-Durr Mukhtar*. Beirut: Dar al-Turath al-'Arabi
- Ibn Qayyim, M.A. (1986). *al-Ruh fi al-Kalam 'ala Arwah al-Amwat wa al-Ahya' bi al-Dala'il min al-Kitab wa al-Sunnah*. Riyad: Dar Ibn Taimiyyah
- Ibn Qayyim, M.A. (1991). *Ilam al-Muwaqif'in*. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah

Mandan, F.M. (2018). *al-Furuq baina al-Furu' al-Fiqhiyyah 'inda al-Imam al-Nawawi fi Kitab al-Solah: Jam'an wa Tauthiqan wa Dirasatan*. Imam Mohammad Ibn Sa'ud Islamic University

Zaydan, A.K (1987). *al-Wajiz fi Usul al-Fiqh*. Beirut: Muassasah al-Risalah